

3241 - حكم صلاة الضحى يعد الشروق مباشرةً أو قبل صلاة

الظهر - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

آآ لها استفسار ثالث وآخر في رسالتها تقول فيه آآ ابني اصلي صلاة الضحى بعد صلاة الفجر اي بعد شروق الشمس آآ مباشرة واحيانا اصليها قبل صلاة الظهر فهل هذا صحيح ؟ الامر موسع في صلاة الظحي يدخل وقتها من ارتفاع الشمس الى - 00:00:00 قم الى ان تقف الشمس عند الظهر كله وقت للضحى. والافضل صلاتها بعد اجتهاد الضحى اذا اشتد الضحى هذه صلاة ليست الضحى هذا هو الافضل. ومن صلاتها في اول الوقت بعد ارتفاع الشمس فلا بأس. الامر بحمد الله واسع في هذا. فمن صلاتها في اول الوقت -

00:00:20

فلا بأس ومن صلاتها في اثناء الوقت فلا بأس ومن صلاتها عند شدة الضحى فهذا هو الافضل والمهم المحافظة عليها والعنابة بها فاذا كان يشغل في اخر الوقت ويخشى الا يصليها بادر بها في اول الوقت - 00:00:40

حتى يدرك فضلها. وقد اوصى النبي صلى الله عليه وسلم ابا هريرة وابا الدرداء بصلوة الضحى. وقال عليه الصلاة والسلام على كل الصدقة بكل تسيبحة صدقة وبكل تهليلة صدقة ومن كل تكبيرة صدقة ومن كل تحميد صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة قال - 00:00:56

بل ويكتفي من ذلك ركعتان تركعهما من الضحى. هذا يدل على فضل هاتين الركعتين وان لهما شأنًا عظيمًا. واذا صلى اربعًا او او زمانا او اكثر فلا بأس. ولكن اقل من ذلك ركعتان من الضحى. نعم. جزاكم الله خير - 00:01:18